

مرسوم رقم (11) لسنة 2020
بضم عضو
إلى مجلس المناطق الحرة في إمارة دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (25) لسنة 2008 بشأن دائرة التنمية الاقتصادية،
وعلى القانون رقم (13) لسنة 2015 بإنشاء مجلس المناطق الحرة في إمارة دبي،
وعلى المرسوم رقم (23) لسنة 2015 بتشكيل مجلس المناطق الحرة في إمارة دبي،
وعلى المرسوم رقم (30) لسنة 2015 بضم أعضاء إلى مجلس المناطق الحرة في إمارة دبي،
وعلى المرسوم رقم (25) لسنة 2018 بضم عضو إلى مجلس المناطق الحرة في إمارة دبي،
نرسم ما يلي:

ضم عضو للمجلس

المادة (1)

يُضم مدير عام دائرة التنمية الاقتصادية إلى عضوية مجلس المناطق الحرة في إمارة دبي،
المُشكّل بموجب المرسوم رقم (23) لسنة 2015 المشار إليه.

السريان والنشر

المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 14 فبراير 2020 م
الموافق 20 جمادى الآخرة 1441 هـ